على ذكر الكلمة المشرفة على الوجه الذي ذكرناه اولا فتحصل فوائد كثيرة منها
ما يرجع الى محاسن الاخلاق الدينية ومنها ما يرجع الى الكرامات التي هي
خوارق اما الاول فمنها اتصافه بالزهد ونعني به خلو الباطن من الميل
الى فان وفراغ القلب من الثقة بزايل وان كان اليد معمورة بمتاع حلال وعلى
سبيل العارية المحضة وتصرفه فيه بالاذن الشرعي تصرف الوكالة الخا
صة ينتظر العزل عنه الى التصرف بالموت او غيره مع كل تيسره ونه الرك
ينفي عن التيسر المتعلق بما لابد من زواله ومنها التوكل وهو ثقة القلب
بالوكيل الحق بحيث يسكن عن الاضطراب عند تعذر الاسباب ثقة بمسبب
الاسباب ولا يقدح في توكله تلبس جوارحه بالاسباب اذا كان قلبه فارغا
منها يستوي عنده وجودها وعدمها ومنها الحياء بتعظيم الله عز
وجل بدوام ذكره والتزام امتثال نهيه وامره والامساك عن الشكوى به
الى العجزة والفقراء غيره ومنها الغنى وهو غنى القلب لسلامته من فتن
الاسباب فلا يعترض على الاحكام بلو ولا بلعل لعلمه بمن صدرت منه جل
المنفرد بالخلق والتدبير الملك الوهاب ومنها الفقر وهو نفض يد
القلب من الدنيا حرصا واكثار الفطعه بان حاجته ليست عند شيء منها
وسكوت اللسان عنها بالكلية مدحا وذما ومنها الايثار على نفسه
بما لا يذمه الشرع ومنها الفتوة وهي التجافي عن مطالبة الخلق بالا
حسان اليه ولو احسن اليهم لعلمه بان احسانه واساءته منع اليه كان الذي
يقولون له تعالى والله خلقكم وما تعملون فلا يرى لنفسه احسانا حتى يطلب
عليه جزاء ولم يرلهم اساءة حتى ينتقم عليها اللهم الا ان يكون

الشرع

١٩٧

الشرع هو الذي امر بانتقامه او معاقبتهم فليفعل حينئذ ما امر به الشرع
ليقوم بوظيفة التعبد فقط وهذه الفتوة هي فوق المصالحة ومنها
الشكر وهو امتلاء القلب بالثناء على الله تعالى ورؤية النعم في طي النقم وا
لفوائد كثيرة بعد زوالها فليجتهد في اشتغاله بما يستعمله بالذكر واما
النوع الثاني من الفوائد وهو ما يرجع الى الكرامات فمنها وضع البركة في
الطعام ونحوه حتى يكثر القليل ويكفي اليسير وهذا مشاهد لاولياء الله
تعالى كثيرا ومنها تبعيضه دنانير او دراهم او كليهما او غيرها الدهما تدعوا
اليه الحاجة وقد كان بعض المشايخ في اول امره حرازا فتعذر عليه
شغل الحرازة لتعذر اشتراء غزل وكان اذا افضى وظيفة ذكره يرفع راسه
فيجد في حجره درهما يشتري به قوته ذلك اليوم ونقل عن الشيخ
ابي عبد الله التاودي انه احتاج الى كسوة لاولاده وزوجته وكان يشتري
الاولاد فاشترى شقة وذهب بها الى الخياط فاعطاه طرفها الواحد
وامسك تحته الطرف الاخر فجعل الخياط يجبذها ويفصل منها شيئا
بعد شيء حتى صنع منها اثوابا عديدة تشهد العادة بان ذلك
لا يكون من شقة فطال ذلك على الخياط فقال له يا سيدي هذه الشقة ما تنتهي
ابدا فقال له الشيخ خوف الفتنة قد تمت ورمى له ببقيتها من تحته وكان
بعض المشايخ لا ينتصب للذكر ولا للصلاة على سجادته في خلوته الا ويلقي
الله تعالى على سجادته وتحتها دراهم جددا وكان له عائلة واولاد فكان يعطي
اولاده اذا ارادوه ياخذ في التوجه للصلاة او للذكر يحتفون به يترقبون
انفصاله فلما ابطل التفقد انقطع الدراهم فمنع الفقر ومنهم الكثير ودا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)